

1074 - حكم الحلف بالنبي صلى الله عليه وسلم

السؤال

أسمع كثيراً من الناس عندما يرغب تأكيد أمر ما يقول والنبي ، فهل ذلك جائز ؟ .

الإجابة المفصلة

هذا حلف بالنبي صلى الله عليه وسلم وهو حرام ، ونوع من الشرك ، فإن الحلف بالشيء تعظيم للمخلوف به ، والمخلوق لا يعظم المخلوق (تعظيم عبادة) ، ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم (من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك) صحيح ، رواه احمد (2/125) ، وأبو داود (3251) ، والترمذي (1535) وهو يعم الحلف بالأنبياء والملائكة والصالحين وسائر المخلوقات ، وقال النبي صلى الله عليه وسلم : (من كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت) رواه البخاري (4860 فتح 8/611) ، (6107 فتح 10/516) ، ومسلم (1647) وأحمد (2/309) وأبو داود (3247) والنسائي (3775) والترمذي (1545) ، وابن ماجه (2096) ، فأما ما ورد في القرآن من الحلف بالمرسلات والذاريات والنازعات ، والفجر ، والعصر ، والضحى ، ومواقع النجوم الخ فهو من الله تعالى ، والله أن يقسم من خلقه بما يشاء ، فأما المخلوق فلا يحلف إلا بربه تعالى .